

الخارطة الحدودية. كما كانت عليه في العام ١٩٠٦.
٢ - مطالب توضيحية من مصر بشأن الترتيبات التي سيتمتع في منطقة طابا للجانب الخاسر في التحكيم (هأرتس، ١٩٨٦/١/١٢).

قبول... ولكنه مشروط

وفي ظل الاجراء هذه، عقدت الجلسة الثانية للمجلس الوزاري المصغر دون ان يكون هناك اتفاق مسبق على صيغة قرار مشترك، مما جعل الجلسة تطول الى اكثر من ١٢ ساعة، اتسدت الندوة خلالهما بالتوتر واللاسنة العنيفة. وكان واضحاً ان لا مخرج الا بدمج مشروعي القرار في اطار صيغة مشروع يشكل حلاً وسطاً بينهما. ونشطت المشاورات الجانبية ثلاثياً للضرورة. وادخل كل من المعراخ والليكود تعديلات معينة على صيرفتي مشروعيهما، وبالفعل تم التوصل أخيراً الى صيغة مشتركة اقراها المجلس الوزاري المصغر بالاجماع، ونصت الى اربع عشرة مادة، كما يلي:

١ - يتم حل مشكلة طابا، ونقاط الخلاف الاخيرة بشأن الحدود الدولية بين اسرائيل ومصر بواسطة اجراء التحكيم.

٢ - وفقاً للمادة الاولى، يعمل المحكمون في المراحل الاولى للاجراء (حوالي ثمانية شهور)، على حل مشكلة طابا عن طريق التوفيق (الحل بطرق اخرى).

٣ - تعيد مصر سفيرها المقيم الى اسرائيل.
٤ - يتم الاتفاق على جدول زمني لتنفيذ الاتفاقات العتودة بين اسرائيل ومصر في مجالات التجارة والسياحة، والمواصلات، والطيران المدني، والثقافة، والحوار السياسي.

٥ - يتم الاتفاق على صك تحكيم يتيح للطرفين عرض حججهما بكاملها وتقديم ادلته على المواضيع المتنازع عليها، ويخول المحكمون البت فيها.

٦ - يحدد النص الكامل والدقيق لصك التحكيم، بما في ذلك هوية المحكمين وعددهم والمدة التي يستغرقتها التحكيم بين اسرائيل ومصر.

٧ - يتم الاتفاق على الترتيبات التي

تتضمن على طابا بعد نتائج التحكيم. وتتضمن هذه الترتيبات الوصول الحر، وترتيبات أمنية في شأن المرافق القائمة.

٨ - تقدم مصر الى اسرائيل تقريراً عن عملية القتل في رأس بركة، وتبحث مسألة التعويضات للعائلات التكل.

٩ - تبدأ في وقت واحد، اعادة السفير المقيم، وتوقيع صك التحكيم، ومسار التطبيع.

١٠ - ان الالتزامات بشأن الاتفاقات اذنة الذكر، هي كل لا يتجزأ، صفقة شاملة (تحسين العلاقات وعمارة التحكيم). وتنفيذ اي جزء منها مرتبط بتنفيذها كلها.

١١ - تتضمن مقدمة الاتفاق الاعراب عن رغبة الطرفين في البقاء وفيين لمعاهدة السلام واتفاقي كاسب دةفيد المتعلقين بالبلدين.

١٢ - وفي البادان بالاتزامات الواردة في المادة الثالثة من اتفاق السلام، ويحظران التواجد الارهابي على اراضي كل منهما، ويحظران دون النشاط الارهابي [انطلاقاً] من اراضي كل منهما ضد البلد الآخر ومواطنيه.

١٣ - يمتنع الطرفان عن قيام اي منهما بدعاية معادية ضد الآخر، ويتيحان لوسائل اعلامهما، الانتقال الحر والمتساوي.

١٤ - ستبحث بالذاكرة الموضوعات، من المادة الثالثة فصاعداً، بما في ذلك نص صك التحكيم، التي تتطلب مفاوضات مع مصر، وستعطي موافقة اسرائيل بعد مصادقة المجلس الوزاري المصغر عليها. (هأرتس، ١٩٨٦/١/١٤)

ردود الفعل

اتسمت تعقيبات زعماء المعراخ والليكود على قرار المجلس الوزاري المصغر بالاعراب عن الارتياح، واعتبار كل منهم ان القرار يشكل انتصاراً لوجهة نظره، رغم انه كان عبارة عن حل وسط بين مشاريع القرارات التي تقدم بها كل من المعراخ والليكود. فعلى حد قول وزير الخارجية وزعيم الليكود، اسحق شامير، ان معظم مواد القرار يتلاءم مع بنود مشروع القرار الذي اعده الليكود، ولذلك فيالامكان اعتبار القرار بمثابة